علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا
الله وان محمدا رسول الله واما القعود فلان كل من
اوجب التشهد اوجب القعود فيه واما الصلاة على
محمد صلى الله عليه وسلم فلقوله تعالى صلوا عليه قال
ابن نا اجمع العلماء على انها لا تجب في غير الصلاة فتعين
وجوبها فيها والقائل بوجوبها مرة في غيرها
محجوج باجماع من قبله وفي الصحيحين عن كعب بن
عجرة خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا
قد عرفنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك قال قولوا
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم
انك حميد مجيد خرج الدارقطني الصلاة عليه بالاجماع
كما في المذهب فتلي وجوبها عليه وفي رواية صحيحها
ابن حبان وغيره كيف نصلي عليك اذا نحن صلينا عليه
في صلاتنا فقال قولوا الى آخره واولى المحال بها
خاتمة الامر وقد قال صلى الله عليه وسلم صلوا كما
رأيتموني اصلي واما عدم ذكرها في خبر اذا قعدتم
الى الصلاة فمحمول على انها كانت معلومة لهم فلهذا
لم يذكر له التشهد والجلوس والسلام
واقلها اللهم صل على محمد او صلى الله على محمد
او على رسوله او على النبي دون احمد او عليه على الصحيح
ذكره في التحقيق وغيرها واكملها اللهم صل
على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى
آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت
على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد ذكر في الروضة
واصلها وفي الاذكار وغيرها الافضل ان يقول اللهم
صل

صل على محمد عبدك ورسولك النبي الامي وعلى آل محمد
كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم
وبارك على محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم
وترحم على محمد وعلى آل محمد كما ترحمت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم
انك حميد مجيد والكامل التشهد التحيات المباركات
الصلوات الطيبات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة
الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
أشهد ان لا اله الا الله وأشهد ان محمدا رسول الله
رواه مسلم من خبر ابن عباس وجاء في الصحيحين
عن ابن مسعود بلفظ التحيات والصلوات والطيبات
السلام عليك ايها النبي الى آخره الا انه قال واشهد ان محمدا عبده
ورسوله وفيه اخبار لخبر بنحوه قال النووي
وكلها يحسن ان يتأدى بها الكمال واصحها خبر ابن مسعود
ثم خبر ابن عباس لكن الافضل تشهد ابن عباس
لزيادة لفظ المباركات فيه ولو وقفه قوله تعالى
تحية من عند الله مباركة طيبة ولتأخره عن
تشهد ابن مسعود ولقوله كان النبي صلى الله عليه
وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن
وانها كانت اقله ما مات لان ما بعد التحيات من
الكلمات الثلاث توابع لها بل سقط اولانها في خبر
ابن عباس قال النووي واثبات الى في السلام افضل
لكثرته في الاخبار وكلام الشافعي ومقتضى كلام
الدافعي انه لا يكفي ولم يحمد رسوله وصرح به
النووي في مجموعه وغيره لكن في الروضة انه يكفي
ونحوه السبكي وغيره وهو المعتمد ثم السلام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)